

لجنة الانتخابات الرئاسية

(٢٠١٤)

قرار لجنة الانتخابات الرئاسية

رقم (٢) لسنة ٢٠١٤

بشأن تحديث قاعدة بيانات الناخبين

لجنة الانتخابات الرئاسية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

- وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته ؛
وعلى قانون تنظيم الانتخابات الرئاسية الصادر بالقرار بقانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠١٤ ؛
وعلى قرار السيد المستشار رئيس اللجنة العليا للانتخابات رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى محضر اجتماع لجنة الانتخابات الرئاسية بجلستها المعقودة بتاريخ ١٢/٣/٢٠١٤ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تتولى اللجنة المشكلة بقرار المستشار رئيس اللجنة العليا للانتخابات رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٣ إعداد قاعدة بيانات الناخبين من واقع بيانات الرقم القومي، ومراجعتها وتنقيتها وتحديثها.

(المادة الثانية)

يضم إلى التشكيل المشار إليه بالمادة السابقة المستشار/ أحمد السيد خليفة ،
عضو الأمانة العامة للجنة الانتخابات الرئاسية.

(المادة الثالثة)

تعرض لجنة تحديث قاعدة بيانات الناخبين محاضر أعمالها أول بأول
على لجنة الانتخابات الرئاسية لاعتمادها.

(المادة الرابعة)

لا يجوز إدخال أى تعديل على قاعدة بيانات الناخبين بعد دعوة الناخبين
لانتخابات رئيس الجمهورية ٢٠١٤

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالى لتاريخ نشره .
صدر بالقاهرة يوم ١٤ من جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ
(الموافق ١٥ من مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس لجنة الانتخابات الرئاسية

النائب الأول لرئيس المحكمة الدستورية العليا

المستشار / أنور رشاد العاصى